

في الخمسة المتباين يحصل عشرة تضرب في ثلاثة يحصل
 ثلاثون ثلثها عشرة لزيد وعمرو فلزيد ستة وعمرو
 اربعة وكل اب خمسة وبين السيلتين موافقة بالسد
 فاضرب سدس احدى في كامل الاخرى يقع الجامع
 من مائة وعشرون ويحصل لكل اب بتقدير اجازة الوصيتين
 خمسة ويتقد بيزد هما عشرون قد دفع الثلث وهو اربعة
 للموصي لهما انما يسا لزيد اربعة وعشرون وعمرو ستة عشر
 ثم يدفع الابن الاكبر الفضل بين نصيبه وهو خمسة عشر
 للموصي لهما انما يسا لانه اجاز الوصيتين لزيد تسعة وعمرو
 ستة ولا يدفع الاب الثاني شيئا لانه رد الوصيتين كله
 عشرون وقد دفع الثالث لزيد تسعة لانه اجاز له ويدفع
 الرابع لعمرو ستة لانه اجاز له يحصل لزيد اثنان واربعون
 وعمرو ثمانية وعشرون وللابن الاكبر خمسة والثاني
 عشرون والثالث اربعة عشر والرابع اربعة عشر هكذا
 ولزوجة وشقيقتين واختين لام وادوي لزيد
 بالنصف وعمرو بالثلث
 فاجازت الزوجة الثلث
 وودت النصف واجازت
 الشقيقتين النصف وودت
 واجازت الشقيقة الاخرى
 وودت الاختين اللام
 فاصل مسيلة العروة بقولها خمسة عشر واصل الوصية
 من ستة لزيد ثلاثة وعمرو اثنان يبقى للورثة واقد
 على خمسة عشر مباين لهما فاضرب خمسة عشر في
 ستة

	١٠	٢٠	٣	٢٤	٦	٤
ابن	٥	٥	٣	١		
ابن	٢٠	٥		١		
ابن	١١	٥		١		
ابن	١٤	٥		١		
احدي لزيد	٤٢	٦		١٢	٣	
الثالث عمرو	٢٨	٤		٨	٢	

سنة يحصل تسعون للوصيتين خمسة وسبعون لزيد
 خمسة واربعون وعمرو ثلاثون وللورثة خمسة عشر
 هذا على الاجازة المطلقة ومسيلة الرد المطلقة من ثلاثة
 سهم للوصيتين على خمسة مباين وللورثة اثنان على
 خمسة عشر ممسقا مباينان والجمعة داخله في الخمسة عشر
 ويبقى بالاكبر ثم تقرب الخمسة عشر في ثلاثه بخمسة
 واربعين للوصيتين ثلثها خمسة عشر لزيد تسعة وعمرو
 ستة وللورثة ثلاثون للزوجة ستة ولكل شقيقة ثمانية
 والاخت لام اربعة والجامعة للسيلتين الاجازة
 الرد تسعون للتداخل وجزءهم مسيلة للاجازة واحد
 وعين سهم مسيلة الرد اثنان والزوجة الثامن تدفع
 ثلثها لصاحب الثلث يبقى لها ثمانية والشقيقتين
 الخمسة للنصف ستة عشر تدفع نصفها لصاحب النصف
 يبقى لها ثمانية والجمعة اربعة ولكل واحدة من
 الاخوة اللام ثمانية ولزيد ستة وعشرون وعمرو
 ستة عشر وتزد الجمعة من سدسها اثني عشر
 تقسم على خمسة ستها م الوصايا ينقص صاحب
 النصف تسعة وخمس وخمس صاحب الثلث
 اربعة واربعه انما يس فيحصل لزيد ثلاثة وثلاثون
 وخمس وعمرو عشرون كل اربعة انما يس وودت
 لس من اربعة مائة وخمسين ويبسط كل نصيب
 انما يس هكذا